

المراد بطول الذة كقول الملك لاخذنه في السجن خلقه عن قيد
 التأييد واهم الخوف والرجاء الحق اعتقاد التوفيق على
 المشية واظهار التخليط **العشرون** واذا صرتم في الارض
 فليس عليكم جناح ان تقصروا من الصلاة ان خفتكم ظاهرها
 قصد الصلاة بشرطين الشر والخوف قبل سماع الثاني بما روي
 احمد والنسائي عن عمر بن عبد الله عن النبي قال رسول الله صلى
 الله عليه وسلم صلاة العسر كعتان وروي الشيخان عن ابن
 عمر قال كان لا يزيد في العسر على ركعتين وقيل انها كليلة
 والشرط العسر خلاف ما اخذ قولنا ان فيج والاباحة
 خلاف الابنية حينئذ وهو خصمة خلافه **الحادية والعين**
 ان المفارقة في المراكب الاسفل من النار قبل منجتها بالاية
 التي تليها ومع قوله تعالى الا الذين تابوا واصلموا واعصوا
 بالالله والحجرات انما خصصة لانها لها **الفصل الثالث**
في المتشابهة من قول الله وخلق منها زوجها اي قول
 فان قلت اذا كانت مخلوقة من آدم وعن مخلوقين منه
 ايضا يكون نسبها اليه نسبة الولد فتكون اخوانا لا امسا
 قلت خلقها من آدم لم يكن بتوليد خلق الاولاد من الابا
 فلا يلزم منه تبون حكم البنوية والاختية فيها **قول الله**
 تالوا اموالكم الي اموالكم اي مضمون مة اليها انه قلت **الكل مال**
 البيت حرمان وان لم يضم الي مال الارض فلم يخص النهي بالتميز
 قلت لان الكل مال البيت مع الاعتناء عنه اقبه فلو لم يخص
 النهي به ولا ضم كانهما ياكلونه مع الاعتناء عنه في النهي
 على ما وقع منهم **قول الله** ولا يورثه لكل واحد منهما السهم مما تركه
 ان

ان كان له ولد اي سواء كان الولد ذكرا او انثى وما اخذه الاب
 فيما اذا كان الولد انثى من الزايد على السدى انما اخذه
 بنفسها والاية انما وردت لبيان الغرض **قول الله** والله اعلم
 حليم ليس يعتبره في هذه السورة اي علم بالمضارة حليم
 عن المضارة **قول الله** وذلك الفجر العظيم ذكر الواو فيه ضا
 وتركها منه في النوبة موافقة لذكرها هنا قبله في قوله
 ومن يطع الله وبعده في قوله ومن يعص الله وقوله وله عذاب
 جهنم بخلاف ذلك **قول الله** حتى يتوفاهن الموت اي تلك
 الموت اذا التوفى هو الموت ولا يصح به المعنى بغيره انما اذا
 يصير المعنى حتى يميتهن الموت **قول الله** انما النوبة على الله
 اي قولها عليه لا وجودها اذ وجودها انما هو على العبد وتوبة
 الله رجوعه على العبد بالمغفرة والرحمة **قول الله** الذين يعملون
 السوء بجهالة انهم لم يفهموها مع ان من عمل سوءا يجهل
 جهالة ثم تاب قبلت توبته قلت **الراد بالجهالة الجهالة**
 بقدر قبح المعصية وسوء عاقبتها لا بكونها معصية وذنبا
 وكله عاص جاهل بذلك حال معصيته لانه حال المعصية
 مسلوب العلم به بسبب غلظة الهوى **قول الله** ثم يتوبون من قريب
 ليس المراد بالقریب مقابل البعيد ان حكمها هنا واحد بل
 المراد من قول من قريب من قبل معافية بسبب الموت بعزيمة
 قوله حتى اذا حضر احدكم الموت قال في نسيته **قول الله**
 وانتم احدكم اهن قنطارا ولا تأخذوا منه شيئا ان قلت
 حصة الاخذ ثابتة وان لم يكن قد اتاها السهم بل كان في ذمة
 او في يده قلت **الراد بالاشياء** الا التزام والصفات بل في قوله تعالى

Copyrighted material